

260 - بعض الأحكام من كتاب مجموع الفوائد للسعدي - مشروع

كتاب العلامة

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الفائدة الحادية والستون بعض الأحكام من الأحكام ما ثبت
أحكامها من وجه دون وجه بحسب أسبابها وماخذتها كشهادة العدل لاصوله وفروعه ونحوهم لا تقبل وتقيل عليهم - 00:00:02
وضده العدو بشهادته على عدوه لا تقبل وله تقبل والسرقة توجب رد المال والقطع اذا ثبتت بنصابها التام وهو شهادة عدلين فاكثر فان
شهد رجل وامرأتان او شهد رجل وhalf المدعى - 00:00:38

ثبت المال لكمال نصابه دون القطع لعدم كمال نصابه واذا رهن شيئا فاقر به لغيره قبل على نفسه فيرده لمن اقر به اذا انفك الرهن او
يرد قيمته ان بيع في الرهن ولم يقبل على الراهن - 00:01:03
لان الاقرار يقبل على نفسه لا على غيره فنعتبر الامررين ومثله اذا اقر بجناية الرهن قبل على نفسه لا على المرتهن ما لم يقم ببينة بذلك
او يصدقه المرتهن في المسألتين - 00:01:29

ولهذه المسائل نظائر متعددة يؤخذ من قول الاصوليين الحكم يدور مع علته وجودا وعدما ومن قول الفقهاء تتبع بعض الأحكام بحسب
أسبابها والله اعلم - 00:01:53